

المناسخات - الحالة الثالثة (المنقسمة) | شرح زاد المستقنع | د.

عبد المحسن القاسم

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين وان لم يرث الثاني كالاول صحت الاولى سهم الثاني على ورثته فانقسمت صحة من اصلها - [00:00:01](#)

ثم فرغ رحمه الله من بيان الحالة الاولى من المناسخات والحالة الثانية شرع بعد ذلك الحانة الثالثة تعريف الحالة الثالثة ورثة الميت الثاني ببقية ورثة اول ببقية ورثة الاول او ورث معهم غيرهم - [00:00:25](#)

رحمه الله بقوله وان لم يرثوا الثاني ايوة ان لم يرث ورث الميت الثاني كالاول وانما اختلف ارثهم عن الاول قال صحت اهلا وسهلا صحت الاولى صحت المسألة الاولى تقسم المسألة الاولى - [00:01:10](#)

ثم تقسم مسألة الميت الثاني ثم بعد ذلك السهم الميت الثاني اي سهمه من الميت الاول انا مسألته وحين ذا وحين ذاك اقسام على ورثة الميت يعني الثاني فاذا قسمت سهامه على ورثة الميت الثاني - [00:01:50](#)

لا يخلو اما ان يكون بينهما انقسام او موافقة او مباينة وذكر المؤلف رحمه الله هنا القسم الاول وهو اذا كان بينهم عن قيسان. قال فانقسمت انقسم قسمت سهم الاول على ورثته - [00:02:30](#)

صحة هاي الجامعة صحة من اصلها يعني صحت القسمة اه اي صحتي مسألة الاول والثاني والجامعة سواء صحة من اصلها يعني صحت الجامعة وايضا الثاني يكون هو الاصل فيها هي المسألة الام - [00:03:12](#)

مثال ذلك سهولة هالك عن زوجة وام ولم تقسم التركة حتى ماتت الام عن ابن وعمم في المسألة مما نرثها اولنا نقسم المسألة الاولى الزوج اه زوجة ام الزوجة تأخذ التوم - [00:03:42](#)

الزوجة تأخذ ثمن والام تأخذ السدس والابن الباقي ثمانية وستة حصل مسألة من اربعة وعشرين ثم بعد ذلك ننتقل الى مسألة الميت الثاني وهي الام ورثتها الزوج وبن زوج الربع ولا من الباقي - [00:04:37](#)

مسألة من ارباح واحد وثلاثة سهم الام من الميت الاول اربعة بين سهام الاولى ومسألة وردت الميت الثاني اربعة واربعة هنا انقسام قال صحتنا من اصلها اي ان الجامعة هي المسألتين - [00:05:09](#)

الاولى والثانية تصح من اصل المسألة الاولى اصل مسؤولية اربعة اربعة وعشرون فالجامعة تكون اربعة وعشرون ثم بعد ذلك ننظر بين سهام الميت الثاني وهو الام وبين اصل مسألته ساهموها من الاول اربع - [00:05:52](#)

واصل مسألته اربعة اربع تقسيم اربع واحد مغرب سهام وردت الميت الثاني المقسوم السابق وهو واحد واحد واربعة في اربعة اربعة والميت الاول نأخذ سهامه من غير عمل ونضعه في الجامعة - [00:06:23](#)

سيكون حينئذ العدد في الجامعة اربعة وعشرين والله اعلم وصلى الله وسلم على محمد. الحين اشرح لكم لو اهلك هانك يا عم زوجة فلم تقسم التركة حتى ماتت الام عن زوج - [00:06:58](#)

ومن في مسألة الاول الابن هذا هو ابن لا يكون الزوجة الزوج هذا ام اخرى اول خطوة نقسم لو نظرنا الى تعريف المصنف وان لم يرثوا الثاني الاول هذا الثاني - [00:07:54](#)

لم يرثوه نفس هؤلاء الاموات وانما زاد الزوج فاختلف ارثهم منه تمام المسألة الثانية هناك الحالة الثانية هذا الابن مثلا له ورثة كل

وهذا له ورثة كل واحد اختلف عن الثاني - 00:08:34

وهنا ان يكونوا ورثة الميت الثاني وهي الام بقية ورثة الميت الاول هو ليفن الزوجة لا ترد اصلا فننظر لها ورت معهم غيرهم. فالزوج زاد لذلك في الغالب او كل المسائل اذا قيل توفي عن فلان ولم تقسم التركة حتى - 00:09:05

ماتت عن فلان ومن في المسألة كلمة ومن في المسألة يعني هي الحالة الثالثة وهنا من في المسألة هنا وزاد هذا الزوج المؤلف قال صحت الاولى. نصحتها الزوجة تأخذ والام تأخذ والابن - 00:09:47

الباقى المسألة من اربعة وعشرين اربعة وعشرين تقسيم ثمانية ستة واربعة وعشرين تقسيم ستة اربعة تقسيم ثمانية ستة والباقي ها اربعة شخصين ثمانية ثلاثة واربعة وثلاثة سبعة عندنا اربعة وعشرين - 00:10:19

سبعطعشر متبقي هذه هي سهام الميت الاول ثلاثة واربعة وسبعطعشر هل صحت الاولى ثم اصحح الثانية ايضا كالاولى الورثة ابن وزوج الزوج له الربع ربعها واحد والابن له ثلاثة ثم قال - 00:10:56

قسمت سهام الميت الثاني على ورثته اربعة تقسيم اربعة واحد تمام منقسم كانت منقسمة قال صحتا هاي الجامعة وهذي المسألة من اصلها اصل المسألة هي اربعة وعشرين نقطة. اصل الميت الاول - 00:11:39

جامع اربعة وعشرين ثم نأخذ سهام الميت الزوجة ونضعه في الجامعة ثلاثة واربعة سهم الميت نقسمه على ورد فيه مسألة ورثته الورثة سهامهم ثلاثة واحد اربعة. اربعة تقسيم اربعة واحد - 00:12:11

تمام وهنا سبعطعشر نأخذ نصيبه سبعطعشر كما هو ثم نضرب ثلاثة في واحد نقول زايد يساوي ثلاثة زايد ثلاثة وواحد ضرب واحد واحد فلو جمعنا سبعطعشر زائد ثلاثة وعشرين والثلاثة ثلاثة وعشرين وواحد اربعة وعشرين - 00:12:47

وصحة مما صحت منه الاولى تمام يعني الاولى والثانية تصح في الجامعة مما صحت منه الاولى اربعة وستين لماذا؟ هل في انقسام مثال ثاني نطلع الان هذا مثل ما ذكرنا لكم سابقا - 00:13:27

في النظر بين السهام واصل المسألة بثلاثة امور مباينة موافقة منقسمة والمنقسم يدخل في المماثل والمنقسم اكبر مماثل اربعة واربعة مثل مثال الحال المثال الذي الان او من قسم ثمانية واربعة في انقسام - 00:13:54

لذلك ما يحتاج نقول نقول مماثل او منقسم نقول منقسم في التفصيل منقسم والعمل واحد تصح الاولى مثال ثاني اذا كان ليس مماثلة وانما منقسم وكما ذكرنا لكم نقول منقسم - 00:14:22

زوجة وبنت من غيرها وبنت من غيرها وعم اول خطوة فلم تقسم التركة حتى ماتت البنت الاولى عن زوج ومن في المسألة الزوجة هذه ليس البنت دارك قلنا من غيرها - 00:14:54

لو كانت ام لها لقلنا هنا امي من غيرها فما ترد من غيرها يعني البنت لو ماتت ما يرثها زوجة ابيها وهنا بنت من غيرها هذي اللي توفيت وبنت من غيرها هذه وهذه شقيقات ستكون اخت شقيقة - 00:15:25

وهنا عم المتوفية بنت فيكون عم ابيها وهذه الاخت التي توفيت تزوجت وماتت عن زوجها وورث الميت الثاني اخت شقيقة عم لاب زوج هنا في تعريف الثانية وان لم يرثوا الثاني كالاول ما ورثوا - 00:15:49

مختلف زاد الزوج وفي التعريف التفصيلي ورثت كل ميت لا يرثون غيره ورث معهم غيرك فهنا الزوج ورث جديد وعمم في المسألة فتكون هي المسألة اه فتكون هي الحالة الثالثة - 00:16:25

ماذا نصنع نقسم المسألة الاولى ونقسم ايضا المسألة الثانية يا معتاد زوجة الثمن ثلاثة بنت غير شقيقة ثلث مع البنت الغير شقيقة يكون الثلثان كل واحد وثمانية والعم الباقي اصل مسألة اربعة وعشرين - 00:16:51

ثم نقسم المسألة الثانية كالمعتاد اخت شقيقة لها النفس عم ابله الباقي والزوج له النصر العمل اخت شقيقة النصف واحد والزوج واحد عم لاب لم يبق له شيء تمام ثم ننظر - 00:17:21

بين سهام مثل ما قال سهام الميت الثاني رسمت سهام الثاني على ورثته يعني سهام ورثتي ثمانية تقسيم اثنين اذن منقسمة صحت مما صحت من الاولى. اربعة وعشرين فيكون هنا - 00:17:49

اربعة وعشرين ثم الزوجة هذه حية نأخذ نصيبها سهما هنا هذه المتوفى نقول ثمانية تقسيم اثنين اربعة الاربعة هذا يكون جزء سهم للميت الثاني فنضرب واحد في اربعة اربعة والعم هذا ما يبقى له شيء واحد في اربعة - [00:18:16](#)

اربعة الثمانية هذي نظيفة هنا من غير عمل ثمن زائد اربعة يساوي اثنعش العم كما هو من الاولى خمسة عندنا اثنعشر وثلاثة خمسطعش وخمسة وعشرين واربعة اربعة وعشرين وهي مما صحت منه الجامعة - [00:18:46](#)

واضح ربنا لو سألتك يا عبد الله عقنا الفرق بين بطنه الفرق بين الثانية والسحالة الثانية والحالة الثالثة اذا صار بينهم انقسام اذا صار بينهم الانقسام؟ في الثانية هناك كيف صنع ولا نسيك - [00:19:17](#)

ما ننظر اليه يعني عندنا هنا في الحالة الثانية ثمانية واربعة ماذا نصنع ما ننظر اليها. ننقل المسألة جمع ايوا يعني ما ننظر اليه من ناحية النظر بين اصول المسائل - [00:19:52](#)

طيب فلو اصبح سهم هذا بعد ان اخرجنا الجامع عشرين ماذا نصنع هناك اه نقسم سهمه في اصل مسألته. يعني نقسم عشرين تقسيم اربعة يطالع خمسة وفي الثالثة ماذا صنعنا؟ كذلك نفس نفس تمام يعني - [00:20:15](#)

الفرق بين الحالة الثانية والثالثة ما هو صار بينهم انقسام ما في شي يعني الى الان الحالة الثانية والثالثة اذا كان بين سهام الثاني وورثته انقسام العمل واحد الحالة الثاني والثالث - [00:20:44](#)

سيأتي ان شاء الله في فرق في مباينة والموافقة قال المؤلفين قسما ثم قال وان لم تنقسم. سيأتي تفصيل لها ان شاء الله طيب يا عمر هو قال قسمت سهم الثاني على ورثته. لو عبارة ثانية - [00:21:10](#)

هو نفس الكلام اللي في الاولى هو على ورثته. فلو وحد المؤلف يكون اسهل نعم هشام الخميس الجمعة السبت احد اثنين ما في درس. الثلاثاء ان شاء الله القادم درس - [00:21:42](#)

يعني نتوقف الى الثلاثاء القادم ان شاء الله اكثر الطلاب مسافرين في الاجازة متى ما يفوتهم شيء من الفرائض يقول اذا مات الام اليس الابن الاول صار ابن ابن صحيح - [00:22:16](#)

طيب اه انا رسمها لك يكتبها لك قصده سائل زوجة مثال لثوب زوجة فلم تقسم التركة حتى ماتت الام عن زوج في المسألة تمام السؤال الاول هنا زوج وهنا زوجة هنا زوجة - [00:22:59](#)

بينهم علاقة الزوج الزوج الام هذي زوجة وهذا زوج الام. يعني الزوج يعتبر زوج ليوم. اما الزوجة الثانية نعم الزوجة زوجة الميت. زوجة الميت وهذي الزوج زوج الام زوجهم يعني بعد ما مات ابوها - [00:24:00](#)

تزوجت هذي يعني هذي زوجة عندها زوجة مرتين الزوج اللي مات صح قل لي صح ولا غلط؟ لأ. لأ هذي زوجة شوف يعني الزوج الزوج هذا خلف زوجة وهذا زوج الام - [00:24:29](#)

اللي هو ابو الميت الاول. ايوا. طيب هو سؤال السائل يقول هذا الابن لماذا ما قلنا انه ابن هو يعتبر يدل للام يعتبر ابن للام كيف يعني الزوج الاول يتبرع - [00:24:54](#)

الكل معي نعم صهيب يصبح ابن ابن البيت الاول ابل نهى الميت الاول هذا ابن ايوه. اخ الاول الميت الاول للام ابن الام. هذا الزوج بالنسبة للام ابن وهذا اخي - [00:25:29](#)

ها هذا اخيه هو بالنسبة للام هو بالنسبة ايهم هذا ولا هذا؟ الزوج بسألك عشان تجاوبني صح هل في علاقة بين الام هذي والابن امنا نعم ابن ابنها شدتهم يعني هنا وش نقول ابن - [00:26:15](#)

حنا امة ماتت ام ماتت وخلفت ابن وخلفت زوج الام ماتت وهذا الزوج خلى ام خلف ام والام خلفت ولد الصواب ابن ولا ابن ابن؟ ابن ايوه ابن له الميت هذا - [00:27:10](#)

للزوج صح والابن هذا للام ليس ابا نبا ما ادري فهمت ولا لا هذا الابن يقول يقول الابن هذا كيقول للزوج يا اب صح والابن هذا يقول الام ماذا؟ الام - [00:27:59](#)

نعم شلون جدته هو مات هو مات اول شي وعنده ام وابن الزوج مات عنده ام وابنه. وابن. اه يعني الحين عبد الله ماتوا عن امه ولده

بعدين امة ماتت - 00:28:45

عن ابن ابنه ابن ابنه يعني الصواب ابن ولا ابن ابن؟ ابن ابن ليه لانه ابن الميت اللي هو ابنها كل ما نقوم اخرى ايوه وما يفرق. ابن ابن او ابن في القسم. واحد - 00:29:13

صح كلامهم الاول والثاني طيب ما نقول بسألك الاليه لأ الابن هذا هذي امه جدته وهنا الولد هذا وش وش يقول للام بسألك سؤال مختصر الميت هنا الولد هذا يقول الام وش هي - 00:29:39

الولد هذا وش يقول للام شدة وهنا زوج هو نفس الزوج هذا هذا الزوج وش يقول للزوج هذا ها ارفع صوتك ها زوج الميت اترك زوج الميت ابغاه كتاريك قرابة او مصاهرة - 00:30:46

نعم يا ابن زوجتي ها ربيبيبي ابن زوجي هذا الزوج وش نقول للزوجة من اول؟ اي ابن زوجته لانه هو زوج الام. هذا زوج الام هذا زوج الام؟ اي نعم - 00:31:22

يقول للزوج الاول ابن زوجته ابن زوجة لان شيخ الام هي تزوجت واحد كيف؟ لان الام تزوجت قبل الزوج هذا زوج اجابت هذا الولد اللي صار زوج اترك الولد انا اسألك بس. الولد خلاص خلصنا منه. اي شي - 00:31:43

زوج الام هذا؟ ايه ماذا يقول للزوج زوجتي ها؟ ابن حرمته ولد زوجي شلون هو اما يكون ابنه ها هذا الزوج الاول اللي مات اما يكون ابن هذا الزوج او ابن زوجته - 00:32:13

احنا ليش قلنا ابن زوجته لانه ما وارث من من الميت ولد زوجته نعم صهيب يصير ولد حرمتي زي ما قلت انت - 00:32:50